

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

قال غير واحد من المفسرين هما شجرتان يقال لأحدهما المرخ و الأخرى العفار فمن أراد منهما النار قطع منهما غصنين مثل السواكين و هما خضراوان يقطر منهما الماء فيسحق المرخ و هو ذكر على العفار و هو أنثى فتخرج منهما النار بإذن الله تعالى و تقول العرب فى كل شجر نار و إستمجد المرخ و العفار و قال بعض الناس فى كل شجرة نار إلا العناب (! 2 ! 2)
(فذلك زنادهم .

وقد قال أهل اللغة الجوهري و غيره الزند العود الذي يقدح به النار و هو الأعلى و الزند السفلى فيها ثقب و هي الأنثى فإذا إجتمعا قيل زندان .

و قال أهل الخبرة بهذا أنهم يسحقون الثقب الذي فى الأنثى بالأعلى كما يفعل ذكر الحيوان فى أنثاه فبذلك السحق و الحك يخرج منهما أجزاء ناعمة تنقذ منها النار فتتولد النار من مادة الذكر و الأنثى كما يتولد الولد من مادة الرجل و المرأة و سحق الأنثى بالذكر و قدحها به يقتضي حرارة كل منهما و يتحلل من كل منهما مادة تنقذ منها النار كما أن إيلاج ذكر الحيوان فى أنثاه بقدح و حك فرجها بفرجه فتقوى حرارة كل منهما و يتحلل من كل منهما مادة تمتزج بالأخرى و يتولد منهما الولد و يقال علقت النار فى المحل الذي يقدح عليه الذي هو